

اهل الحديث انها تفيد العلم اليقيني وان لم يحصل ذلك فغيرهم وهذا الرجل
 كان قد وقع في الشك والجهل في قدرة الله تعالى على اعادة من لصل الى حاله
 اليها من هلهما فيقولون فانه ولما صارت حرق وذكري لا يقبلها ان يعيده ويحرم
 عودا فصل بذكر ذلك وانظر ذلك ظنا ولم يحزم به وهذا ان اصلا ان عظماء
 احدهما متعلق بالله وهو الايمان بالله على كل شيء وقدر والثاني متعلق بال
 اليوم الاخر وهو الايمان بان الله يعيد هذا الميت ولو صار الى تقدير صبراً و
 اليه كما كان كلامه ان الله يحياه ويجزيه باعماله فهذا الرجل لما كان مؤمناً
 بالله في الجملة وهو خائف من اليوم الاخر في الجملة وان الله يشي ويطاق بعد الموت
 فهذا عمل صالح وهو خوف من الله ان يعاقبه على تقصيره فغفر له كما ان مؤمنه الايمان
 بالله اليوم الاخر وانما اخطأ من شدة خوفه كما ان الذي وجد احلته بعد ايمانه
 منها اخطأ من شدة فحرم وقد وقع اخطأ الكثير الخلق من هذه الامة واقبلوا
 على عدم تكفير من اخطأ مثل ما انكر بعض المصائب ان يكون الميت يسمع نداي الكفر
 بعضهم ان يكون المعراج يقظة وبعضهم في الخلافة والتفصيل كلام وكذلك
 لبعضهم في حال بعض وكثير بعض قول معروف وكان القاضي شرح بنكر
 فانه من قول بل عجب ويقول ان الله لا يعجب فبلغ ذلك ابراهيم الخفي فقال انما
 شرح شاعر عجب عليه كان عبد الله افقه منه وكان يقول بل عجب في هذا قد
 انكر قراءة ثابتاً وانكر صفة مردل عليها الكتاب والسنة واقفت الامة على
 ان شرحها ما احد الامة وكذلك بعض العلماء انكر حرمانه القراءه كما انكر بعضهم
 اول بيت اسألهم لذي من انما قال انما هي او شبيهه الذين امنوا واخر انكر وقضى
 ربك ان لا تعبدوا الا اياه فقال انما هي ووصي ربك وبعضهم كان حذوا المعو
 زتين واخر يكتب سورتي الصافات وهذا الخطا معفو عنه بالاجماع وكذلك الخطا
 في الفروع العلمية فانما الخطي فيها لا يكفر ولا يفسق بل ولا يثم وان كان بعض المتكلمة
 والمنقمة

والمنقمة يجعل الخطي فيها ثم وبعض المنقمة يعتقد كل مجتهد فيها مصيب فعدان
 العذلان شاذان ولم يقل احد بتكفير الخطي فعدا خطا بعض السلف فيما مثل خطا
 بعضهم في بعض نواع الربا واستحلال الخمر واستحلال الخمر في الفتنة
 وقد قال النكا وداود وسليمان اذ حكمان في العرش في قوله ففهمنا هاهنا سليمان الابرار وفي
 الصحيح اذا اجتهد الحاكم فاصاب فلهما جزاء واذا اجتهد فخطا فلا جزاء السنة والا
 جماع منعقد على ان من بلغته دعوة النبي صلى الله عليه وسلم فلم يؤمن فهو كافر لا يقبل
 منه الاعتذار بالاجتهاد لظهور ذلك في الرسائل وعلام النبوة والنصوص انما اوجبه
 رفع المعازفة بالخطا الهذلة الامة واذا كان كذلك في الخطي في بعض المسائل اما ان
 يلحق بالكفار من المشركين واهل الكتاب مع مبانة لهم في عاقبة اصوله الايمان فانه الامة
 بوجود الواجبات الظاهرة المتواترة وتحريم المحرمات الظاهرة المتواترة هو من اعظم
 اصوله الايمان وفي عدل ادينه والحادتها كما في الاتفاق واذا كان لا يدينه الحاقه باحد
 الصنفين فالحاقه بالموثوقين الخطي اشد شبهة من الحاقه بالمشركين واهل الكتاب
 مع العلم بان كثير من اهل البيعة منافقة النفاق الا في الاثر ما يوجد في الرافضة
 والشيعة وغيرهم زنادقة منافقون واو كليل في الدرر الاسفل من التاريخ اصل
 هذه البيعة من المنافقين الزنادقة من يكون اصل زندقته واخذ من الصابئين
 والمشركين واصل هؤلاء الاعراض عما جاء به الرسول صلى الله عليه واله من اتقوا
 الهدى وغير ذلك فمن كان هذا اصله فهو بعيدا لرسالة انما هي للعامة دون الخاصة
 كما يقول قوم من المتفلسفة والمتكلمة والمنصوفة فتقوا الصفات كفر والتكذيب
 بان الله لا يرضى الاخرة كفر وانكاره يكون الله على العرش كفر وكذلك ما كان في
 معنى ذلك انكار تكليم الله لموسى واتخاذ اسم ابراهيم خليلا قال فانما انجز
 في الحقيقة انما هو في الدار الاخرة التي هي دار الثواب والعقاب واما الدنيا فانما
 تشرع فيها ما شرع من العتوبات دفعا للظلم والعدوان وكسر للنفوس العاتية